

الوسيط في المذهب

ولم يوجد تأدي العبادۃ إلا إذا لم نوجب الإعادة عليها إذا أسلمت \$ فروع أربعة .
الأول المستعمل فى الحدث هل يستعمل فى الخبث فيه وجهان .
أحدهما نعم لأن للماء قوتين ولم يستوف إلا إحداهما .
والثاني لا لأن تلك القوة فى حكم خصلة واحدة لا تتجزأ وهذا كما أن المستعمل فى الحدث
لا يستعمل فى الجنابة ولا يقال إن هذه القوة باقية